فيهما إلا زيدٌ لأنّ البدلَ في المسئلتين باعتبار المحل
وقد استشكل الناشري فيما ذكرناه مما في نحو ما قام
أحدٌ إلا زيدٌ من جهتين إحداهما أنّه بدلُ بعضٍ
وليس ثمّ ضميرٌ يعودُ على المبدلِ منه
الثانية أنّ بينهما مخالفةً فإنّ البدلَ موجبٌ والمبدلَ
منه منفيٌ وقد أجيب عن الأول بأنّ الإلا وما بعدها
من تمام الكلام الأول وإلا قرينةٌ مفهمةٌ أنّ الثاني
قد كان يتناوله الأول فعلوم أنّه بعضه فلا يحتاج
فيه إلى ربطٍ بخلاف نحو قبضت المال بعضه فلو قيل
قبضَ المالَ بعضَه لم يعلم منه أنّه بعضُ المالِ المقبوض
وعن الثاني بأنّه بدلٌ من الأول في عمل العامل
وتخالفهما بالنفي والإيجاب لا يمنع البدلية لأنّ من ذهب
إلى البدل يجعل الأول كأنّه لم يذكر والثاني في موضعه
وقد قال ابن الصائغ إذا قلت ما قام أحدٌ إلا زيدٌ
فإلا زيدٌ هو البدل وهو الذي يقع في موضع أحد
فليس زيدٌ وحده بدلاً من أحدٍ قال وإنّما إلا زيدٌ
هو الأحد الذي نفيت عنه القيام فإلا زيدٌ بيانٌ للأحد
الذي عممت ثم قال بعد ذلك وعلى هذا البدل في الاستثناء
الاتصال أشبه من بدل الشيء من الشيء

البعض من الكل وقال في موضع آخر لو قيل إنّ
البدل في الاستثناء قسمٌ على حدته ليس من تلك
الأبدال التي تبينت من غير الاستثناء لكان وجهاً وهو
الحق انتهى وأما في نحو لا أحد فيها إلا زيدٌ فوجه الامتناع
فيه أنّ زيداً بدلٌ من أحدٍ وأنت لا يمكنك أن تجعله محلّه وقد
أجاب السلمونيون عن ذلك بأنّ هذا الكلام إنّما هو
على تقدير ما فيها أحدٌ إلا زيدٌ إذ المعنى واحدٌ وهذا
يمكن فيه بأنْ تقول ما فيها إلا زيدٌ إنتهى وهو كلامٌ
حسنٌ قال الدماميني وعلى قول السلمونيين
فتكون كلمة الحق على معنى لا يستحق العبادة أحدٌ
إلا الله وهذا يمكن فيه إحلال البدل محل المبدل منه
بأنْ تقول لا يستحق العبادة إلا الله إنتهى قال ناظر
الجيش وأما القول بالخبرية في الاسم المعظم فقد قال به
جماعة ويظهر لي أنّه أرجح من القول بالبدلية وقد
صنّف القول بالخبرية بثلاثة أمور وهي أنّه يلزم من
القول بذلك كون خبر لا معرفة ولا تعمل في المعارف
وأنّ الاسم المعظم مستثنى والمستثنى لا يصح أن يكون
عين المستثنى منه لأنّه لم يذكر إلا ليبين به ما قصد بالاستثنى
منه وأنّ اسم لا عامر والاسم المعظم خاص والخاص

Copyright © King Saud University